

يقرر:

(أ) أن يطلب الى الأطراف المعنية القيام فوراً بتنفيذ قراره ٣٢٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣؛

(ب) أن يحدد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤؛

(ج) أن يطلب الى الأمين العام أن يقدم، في نهاية هذه الفترة، تقريراً عن التطورات في الحالة والتدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٣٢٨ (١٩٧٣).

اتخذ بالاجماع في الجلسة ٣٣٢٠

#### مقرر

في الجلسة نفسها، وبعد اتخاذ القرار ٨٨٧ (١٩٩٣)، أدلى الرئيس بالبيان التالي<sup>(١٦)</sup>:

"فيما يتعلق بالقرار الذي اتخذتوا بشأن تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، أذن لي بأن أدلي، نيابة عن مجلس الأمن، بالبيان التكميلي التالي:

"كما هو معروف، ورد في الفقرة ١٩ من تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك<sup>(١٧)</sup> أنه: 'بالرغم من الهدوء الحالي في قطاع إسرائيل - سوريا، لا تزال الحالة تنطوي على خطر، ويرجح بقاؤها كذلك ما لم يتسن التوصل إلى تسوية شاملة تغطي جميع جوانب مشكلة الشرق الأوسط، وإلى أن يتم ذلك'. ويعكس بيان الأمين العام هذا رأي مجلس الأمن".

سحبها بحلول نهاية السنة<sup>(١٥)</sup>. وقال الأمين العام إنه قبل العرض المقدم من بولندا لتقديم الكتيبة. وفي الوقت نفسه، ستسحب وحدة السوقيات البولندية وسيتم إدماج الدعم السوقي ليصبح في يد وحدة السوقيات الكندية، التي ستتعزيز بشكل طفيف. وستباشر كتائب المشاة نفسها بعض المهام السوقية. وهذه التغييرات ستجرى على مدى الشهر القليل المقبل مع تناوب الوحدات. وبذلك ستضم قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك كتيبة مشاة من بولندا والنمسا ووحدة سوقيات من كندا. وبالإضافة الى ذلك سيقوم المراقبون العسكريون التابعون لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، على غرار ما حدث من قبل، بتقديم المساعدة الى قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. ويأتي مراقبو هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين من ١٩ بلداً.

وفي رسالة مؤرخة ٧ آب/أغسطس ١٩٩٣<sup>(١٦)</sup>، أبلغت رئيسة مجلس الأمن الأمين العام بما يلي:

"لقد نظر أعضاء مجلس الأمن في رسالتكم المؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك<sup>(١٧)</sup>. وهم يحيطون علماً بالمعلومات الواردة فيها".

وفي الجلسة ٣٣٢٠، المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، ناقش المجلس البند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط: تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" (S/26781)<sup>(١٨)</sup>.

#### القرار ٨٨٧ (١٩٩٣)

المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

إن مجلس الأمن،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك<sup>(١٧)</sup>.

## الحواشي

(٩) S/25849.

(١٠) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس/أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

(١١) المرجع نفسه، الوثيقة S/26111.

(١٢) المرجع نفسه، الوثيقة S/26083.

(١٣) S/26183.

(١٤) S/26225.

(١٥) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٣، الوثيقة S/25809، الخترة ٤.

(١٦) S/26226.

(١٧) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

(١٨) المرجع نفسه، الوثيقة S/26781.

(١٩) S/26809.

(١) اتخذ المجلس أيضا قرارات أو مقررات بشأن هذه المسألة في الأعوام ١٩٦٧ و١٩٦٨ و١٩٦٩ و١٩٧٠ و١٩٧١ و١٩٧٢ و١٩٧٣ و١٩٧٤ و١٩٧٥ و١٩٧٦ و١٩٧٧ و١٩٧٨ و١٩٧٩ و١٩٨٠ و١٩٨١ و١٩٨٢ و١٩٨٣ و١٩٨٤ و١٩٨٥ و١٩٨٦ و١٩٨٧ و١٩٨٨ و١٩٨٩ و١٩٩٠ و١٩٩١ و١٩٩٢.

(٢) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير/آذار/مارس ١٩٩٣.

(٣) المرجع نفسه، الوثيقتان S/25150 وAdd.1.

(٤) المرجع نفسه، الوثيقة S/25125.

(٥) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والثلاثون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير/آذار/مارس ١٩٧٨، الوثيقة S/12611.

(٦) S/25185.

(٧) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٣.

(٨) المرجع نفسه، الوثيقة S/25809.